

## ما حكم الركاز وهل فيه الخمس ولمن يعطى؟

عبدالمحسن الزامل

ما حكم وهو المال المدفون القديم وهل يجب فيه الخمس ولمن يعطى هل الافراد ام من صالح العمل؟ الركاز ومن ركز يركز وهو الشيء المركوز الارض وهو دفن الجاهلية والعلماء قالوا انه ما كان عليه علامات الكفار الصلبان صور مثلا للملوك مثلا - [00:00:00](#) الجاهلية هنا او غير ذلك من غير اهل الاسلام مثلا عليه علامات تدل عليه ليس من اموال المسلمين فلا يكونوا لقطعة اما اذا كان له عليه علامة مثلا من دراهم المسلمين او عليه صور مثلا او شيء مما يدل على ملوك الاسلام ونحو ذلك فهذا حكمه حكم - [00:00:21](#) وتفصيلي هذا اما الواجب فيه فهو يخرج الخمس والخمس على الصحيح آآ يصرف في المصالح العامة على قول الجمهور خلافا للشافعي رحمه الله قول عن احمد انه يصرف مصرف الزكاة. والصواب انه يصرف في المصالح العامة. ولهذا - [00:00:41](#) يجوز ان يصرف من الغني وثبت عن عمر رضي الله عنه انه جاءه رجل بالف دينار وجدها ريكاج فآخذ منها مائتي دينار عمر رضي الله عنه فجعل يوزع مئتي دينار - [00:01:00](#) آخذ مئتي دينار واعطاه ثمان مئة فبقي منها بقي انتهى الذين الذين عنده انتهى ما بقي منها بقية فاعطاه صاحب الركاز الذي وجده ولو كانت زكاة ما اعطاه آياه لانه لا يجوز صرف الزكاة - [00:01:16](#) مخرجها مع ان مع ان كما تقدم ان هذا ليس زكاة على الصحيح وهو قول الجمهور - [00:01:36](#)